هيئة الأمم المتحدة

قبل انتهاء الحرب العالمية الثانية أخذت دول الحلفاء الكبيرة، وهي الولايات المتحدة والمملكة المتحدة (بريطانيا) والاتحاد السوفيتي والصين تفكر في إنشاء هيئة دولية جديدة تخلف جامعة جنيف ، تلك الجامعة التي لم يكن اثنان قد اختلفا على أنها لفظت آخر أنفاسها ولم تعد تصلح أداة لصون الأمن والسلم في العالم . وآية اخفاقها تلك الحرب العالمية الطاحنة التي استعر أوارها في عام ١٩٣٩ ولم يخمد إلا في عام ١٩٤٥ .

وقد تبلور هذا التفكير في مؤتمر تقرر عقده في مدينة دمبارتن أوكس بالقرب من وشنطن في اليوم الحادي والثلاثين من شهر أغسطس سنة ١٩٤٤ ، وشهده مندوبو هذه الدول الأربع الكبيرة ولبث المؤتمر حتى اليوم السابع من اكتوبر ١٩٤٤ بعد ما دامت أعماله قرابة أربعين يوماً ، وأسفر عن وضع مقترحات لإنشاء هيئة دولية مهمتها صون الأمن والسلم الدولي .

وعقب انتهاء المؤتمر من أعماله ومن مقترحاته التمهيدية ، أذاع الرئيس الراحل فرانكلين روزفلت خطاباً في يوم ٩ اكتوبر ١٩٤٤ قال فيه: إن المقترحات التي اتخذها مؤتمر دمبارتن أوكس رفعت الى الحكومات الأربع لبحثها توطئة لإقرارها ، وأن نصوصها أذيعت على العالم حتى يتاح لكل صاحب رأي أن يبدي رأيه في هذه المقترحات . ثم تحدث الرئيس الأميركي بشيء من الاستفاضة عن أهداف هذه المؤسسة المقترحة وأقسامها العامة وأثنى بوجه خاص على المستر كوردل هل وزير الخارجية الأميركية إذ ذاك لما أبداه من جهد تدانت له صحته في وضع دعائم السلم الدولي .

ولما رأت الحكومات الأربع الكبيرة أن مقترحات دمبارتن أوكس صالحة لأن تكون أساساً للمناقشة لإنشاء هيئة دولية جديدة ، نابت الولايات المتحدة عن زميلاتها

الثلاث في توجيهه رفع الدعوة الى محور خمسين دولة لتشهد مؤتمراً عامّ للأمم المتحدة يعقد في مدينة سان فرنسكو الاميركية في الخامس والعشرين من أبريل من عام ١٩٤٥ لمناقشة مقترحات دمبارتن أوكس ووضع مشروع نهائي لميثاق هيئة الامم المتحدة . وقد روعي في توجيه الدعوة اختيارُ البلدان التي ساهمت في قضية الحلفاء ، فلم تشترك في المؤتمر دولة مّا من دول المحور . وقد مثل مصر في هذا المؤتمر وفد برياسة معالي الدكتور عبد الحميد بدوي باشا وكان من أعضائه دولة ابراهيم عبد الهادي باشا .

عقد إذن مؤتمر سان فرنسكو ، ونوقشت فيه قرارات دمبارتن أوكس فأدخلت عليها تعديلات شتى ، وانتهت أعمال المؤتمر في اليوم السادس والعشرين من شهر يونيو ١٩٤٥ بعد ستين يوماً من العمل المتفني ، وأمضت الوفود مشروع ميثاق هيئة الامم ، وهو الميثاق الذي تستند إليه الهيئة اليوم في كل عمل من أعمالها .

ونصّ الميثاق بعد الديباجة على أن يكون قوام هيئة الامم المتحدة ست دعائم رئيسية هي :

أولاً — جمعية عمومية . ثانياً — مجلس للأمن . ثالثاً — مجلس اقتصادي واجتماعي . رابعاً — مجلس للوصاية . خامساً — محكمة دولية للعدل . سادساً — سكرتارية

وسنتحدث عن كل هيئة من هذه الهيئات ونبينُ أهدافها ووسائلها وأساليب العمل فيها .

﴿ أولاً — الجمعية العمومية ﴾ الجمعية العمومية هي الحلبة الكبرى التي تشترك فيها جميع الدول الحبة للسلام على قاعدة المساواة ، لا فرق بين دولة كبيرة أو دولة صغيرة ، وتتمتع جميع الدول من أعضائها بحقوق متساوية والتزامات متساوية . ويمكن لكل دولة أن تنتدب عنها عدداً من الممثلين في الجمعية العمومية — قد يصل الى خمسة — ولكن لا تتمتع الدولة إلاّ بصوت واحد في الاقتراع شأنها شأن سائر الدول الاخرى .

وتناقش الجمعية العمومية كل ما يعرض عليها من شكاوي وكل ما له صلة بالمبادىء العامة الخاصة بصون السلم والأمن الدولي ، كمبادىء نزع السلاح ، وتنظيم التسليح ، كما أن لها أن تقدم توصياتها الى الاعضاء أو الى مجلس الأمن أو كليهما .

وللجمعية أن توجه نظر مجلس الأمن الى الحالات التي من شأنها أن تعرض سلم العالم وأمنه للخطر .

ومن مهام الجمعية إنماء التعاون الدولي في الميادين السياسي والقانوني والاقتصادي والاجتماعي والثقافي والصحي ، وكذلك بحث التقارير السنوية التي تقدم اليها من السكرتير العام لهيئة الأمم ومن رئيس مجلس الأمن ومن الهيئات الأخرى التابعة لها .

ومن أعمالها كذلك انتخاب أعضاء مجلس الأمن وأعضاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي

أما قرارات الجمعية فتؤخذ في الموضوعات الهامة بأغلبية ثلثي الحاضرين المقترعين .

ولكن في الموضوعات غير الهامة تؤخذ القرارات بأغلبية بسيطة للحاضرين المقترعين .

وتعقد الجمعية العمومية دورات عادية سنوية ، ويمكن دعوتها الى دورات استثنائية كلما رئي ذلك ضروريًا . وتنتخب الجمعية رئيساً لها في كل دورة ، ورئيسها في الدورة الحالية هو الدكتور هربرت ايفات وزير خارجية استراليا ، ولها أن تنشىء من اللجان والمنظمات والهيئات ما تراه ضروريًا للنهوض بما يمن لها من مهام .

ولكن الجمعية العمومية تنشطر بدورها الى طائفة من اللجان ، فهناك لجنة السياسة والأمن وهي أكبر لجان الجمعية العمومية لأنها تمثل جميع الأعضاء وتمهد الاعمال أمام الجمعية العمومية بأن تتناولها بحثاً وفحصاً ومناقشة وتدقيقاً . ثم تقترع فيها وتعرض نتيجة الاقتراع على الجمعية العمومية وهي في العادة تقره .

وهناك اللجنة التوجيهية التي من شأنها توجيه أعمال الجمعية العمومية حتى لا تتشتت وتتشعب

وهناك اللجنة الاجتماعية والانسانية ، ومهمتها مناقشة الموضوعات التي تهتم بالمشكلات الاجتماعية والانسانية مثل قضية مشردي أوربا أو قضية لاجئي فلسطين وأشباههما .

وهناك لجنة المالية والميزانية ومهمتها مراعاة الشؤون المالية والاعتمادات الخاصة بكل برنامج . . وما الى ذلك .

هذا عن الجمعية العمومية

﴿ ثانياً — مجلس الأمن ﴾ — يتألف مجلس الأمن الدولي من أحد عشر عضواً يمثلون إحدى عشرة دولة .

والعضوية في المجلس نوعان : فهناك أعضاء دائمون عددهم خمسة يمثلون الدول الخمس الكبيرة وهي بريطانيا وأميركا وروسيا وفرنسا والصين .

وهناك أعضاء غير دائمين يمثلون ست دول صغيرة وهم ينتخبون لدورة مدتها عامان ، تسقط في نهاية كل عام عضوية ثلاثة منهم ، وينتخب مجلس ثلاثة آخرون . ويراعى عادة في اختيار ممثلي الدول الصغيرة التوزيع الجغرافي للدول ، فينتخب ممثل عن الدول العربية ، وآخر عن دول أميركا اللاتينية ، وثالث عن دول جنوب شرق آسيا ، ورابع عن دول شرق أوربا ... وهكذا .

والمسؤول عادة عن انتخاب أعضاء مجلس الأمن هو الجمعية العمومية ، فهي التي تنتخب أعضاء مجلس الأمن في كل عام .

أما رئاسة جلسات مجلس الأمن فتكون بالتناوب وبترتيب أحرف الهجاء لأسماء الدول فرئيس دورة الرئاسة الماضية — ومدة الدورة شهر واحد — هو محمود فوزي بك ممثل مصر ، وقد خلف في منصبه الدكتور تسيانغ مندوب الصين .

وأهم عمل لمجلس الأمن هو ما ورد في الجزء الأول من المادة الرابعة والعشرين من ميثاق هيئة الأمم المتحدة ، وهو : « رغبةً في أن يكون العمل الذي تنهض به الأمم المتحدة سريعاً فعالاً ، يعهد أعضاء تلك الهيئة الى مجلس الأمن بالتبعات الرئيسية في أمر صون السلم والأمن الدولي ، ويوافقون على أن يعمل هذا المجلس نائباً عنهم في قيامه بواجباته التي تفرضها عليه هذه التبعات » .

أي ان مجلس الأمن مسؤول قبل كل شيء عن صون الأمن والسلم ، وقراراته ملزمة لأعضاء هيئة الأمم . ولذلك لا يبحث المجلس إلاّ القضايا الخاصة إما بخرق السلم الدولي أو التي تنذر السلام بخطر ، أو التي من شأن بقائها تهديد السلم بخطر .

ومجلس الأمن يسعى لحل هذه المشكلات بادىء ذي بدء بطريق المفاوضة والتحقيق والوساطة والتوفيق والتحكيم والتسوية القضائية ، ثم يلجأ الى المنظمات الاقليمية أو سواها من الوسائل السلمية التي يختارها . وله كذلك أن يدعو الفريقين المتنازعين ، أو الفرق المتنازعة إلى تسوية ما بينها من خلاف بتلك الأساليب .

أما إذا لم تُجدِ هذه الوسائل السلمية في تسوية نزاع من شأنه أن يهدد سلام العالم بالخطر فلمجلس أن يبحث الأمر من جميع نواحيه ، وله أن يقرر إما عقوبات منها الكف عن الصلات الاقتصادية وقطع المواصلات الحديدية والبحرية والجوية والبريدية والبرقية واللاسلكية وسواها من وسائل المواصلات جزئيًا أو كليًا وقطع العلاقات الدبلوماسية ...

وإما اتخاذ بطريق القوات الجوية والبحرية والبرية من الأعمال ما يلزم لحفظ السلم والأمن الدولي أو لإعادته إلى نصابه .

وفي ما يختص بهذا الأمر تعهدت دول هيئة الأمم بأن تضع تحت تصرف مجلس الأمن وبناءً على طلبه وطبقاً لاتفاق أو اتفاقات خاصة ما يلزم من القوات المسلحة والمساعدات والتسهيلات الضرورية لصون السلم والأمن الدولي .

* * *

هذا وتتبع مجلس الأمن هيئة لأركان الحرب مهمتها وضع الخطط الحربية اللازمة ومدّ المجلس بالمشورة . وقوام هذه الهيئة رؤساء أركان حرب الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن (أي الدول الخمس الكبيرة) ومن يقوم مقامهم ، وللجنة أن تستعين بدول ليست ممثلة فيها للاشتراك في عملها .

ولهيئة أركان الحرب أن تنشىء من اللجان الفرعية الاقليمية ما تشاء إذا أجاز لها ذلك مجلس الأمن .

* * *

ومن الأعمال الأخرى التي يتمين على مجلس الأمن انجازها ، عدا ما تعلق منها بصون الأمن والسلم ، موضوع البت في عضوية أعضاء هيئة الأمم المتحدة . فكل عضو يروم الانضمام الى هيئة الامم يقدم طلبه الى مجلس الأمن لمناقشته، فاذا تبين المجلس أن هذا العضو مكتمل المقوّمات العضوية — وأهمها انه محب للسلام — أوصى بقبوله وأحال طلبه الى الجمعية العمومية لهيئة الأمم المتحدة لتتعهده بدورها ثم تقرر قبوله أو رفضه .

أما قرارات مجلس الأمن فيشترط أن تكون بأغلبية سبعة أصوات . والمعروف طبعاً أن لكل عضو صوتاً واحداً .

فاذا كان الأمر متعلقاً بلائحة الاجراءات أكتفي بموافقة سبعة من أعضائه أيّاً كانت صفتهم

أما إذا كان الأمر متعلقاً بالمسائل الأخرى المطبوعة بطابع الخطورة ، فيلزم لاقرار القرار الظفر بموافقة سبعة أصوات يتعين أن تكون من بينها أصوات الاعضاء الدائمين الخمسة . ويشترط أن يمتنع المتنازعون عن الاقتراع .

وإذا بحث مجلس الأمن قضية دولة غير عضو فيه كأندونيسيا مثلاً ، فان للمجلس أن يقرر دعوة هذه الدولة إلى ايفاد مندوب عنها يشهد جلسات المجلس ويقضي برأي بلاده ولكنه لا يحق له أن يتمتع بحق الاقتراع .

ويختلف مجلس الأمن عن الجمعية العمومية في أن المجلس يبيح للدول الكبيرة أن تتمتع بنفوذ أوسع من نفوذ الدول الصغيرة . صحيح أن الدول الكبيرة ليس لها سوى صوت واحد لكلٍّ منها كما سبق أن قلنا ، ولكن هذا الصوت يمكنها اذا شاءت من نقض قرارات مجلس الأمن . فان مجرد امتناع دولة كبيرة عن الاقتراع كاف ليحول دون اتخاذ قرار ما ، وهذا ما يسمونه حق النقض أو « الفيتو » . ومما يذكر في هذا الصدد أن روسيا استعملت هذا الحق حتى الآن ثلاثين مرة فاستطاعت أن تنقض ما شاء لها من قرارات مجلس الأمن .

* * *

﴿ ثالثاً — المجلس الاقتصادي والاجتماعي ﴾ ومن أهداف هيئة الامم المتحدة ضرورة تعزيز الصلات الودية السلمية بين الأمم وهي لذلك تعمل على رفع مستوى المعيشة وتهيئة أسباب العمل الدائم لكل فرد والنهوض بعوامل الرقي الاقتصادي والاجتماعي . وهي لذلك تهتم بأن تشيع في العالم روح احترام حقوق الانسان والحريات الأساسية للجميع بلا تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين ولا تفرقة بين الرجال والنساء ومراعاة تلك الحقوق والحريات فعلاً .

وقد نص ميثاق هيئة الأمم ، رغبةً منه في تحقيق ذلك ، على انشاء مجلس اقتصادي واجتماعي قوامه ١٨ عضواً تنتخبهم الجمعية العمومية لهيئة الأمم المتحدة على أن ينتخب ٦ أعضاء في كل عام ومدة عضويتهم ٣ أعوام .

وهذا المجلس — في الأغلب — بعيد عن الشؤون السياسية ، وهو يبحث المشكلات التي تعرض عليه بروح يغلب عليها الطابع العلمي الفلسفي . وقد استطاع المجلس في دورته الأخيرة برياسة مندوب لبنان الدكتور شارل مالك أن ينجز طائفة كبيرة من الشؤون الأساسية مثل وضع ميثاق حقوق الانسان وتقرير مبدأ المساواة التامة بين الرجل والمرأة في جميع الشؤون ، وانشاء لجان اقتصادية اقليمية مهمتها تحقيق التعاون الاقتصادي في مناطق العالم المتشابهة المتقاربة ... الخ

وتتبع المجلس الاقتصادي والاجتماعي نحو مئة هيئة دولية مثل الهيئة الصحية الدولية ، وهيئة الطعام والزراعة الدولية ومكتب العمل الدولي ...

* * *

ومهمة المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يجري دراسات ويضع تقارير عن الشؤون الدولية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتربوية والصحية ، ثم يقدم توصياته بشأنها إلى الجمعية العمومية .

وله أن يؤلف ما يشاء من اللجان والهيئات التي يعتقد أنها ضرورية لتحقيق التعاون الاقتصادي والاجتماعي بأوسع معانيه في العالم .

* * *

أما القرارات فتكون بأغلبية أعضاء المجلس الحاضرين المشتركين المقترعين ، ولا يمتاز عضو على عضو .

[للبحث بقية] وديع فلسطين